




منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٣ م

نظرا لما تلاحظ للجنة العليا لمتابعة دعاوى التهرب الضريبي والجمركي بوزارة المالية أن محاضر الضبط الجمركي تتضمن أسماء ثنائية وغير محدد بها عناوين ومحل إقامة المتهمين والبيانات الكافية التي تمكن جهات التنفيذ من ضبطهم وتعقبهم حال صدور أحكام ضدهم أو توجيه إنذارات او طلبات حضور لهم .

يراعي الالتزام بالآتي :

قيام جميع جهات الضبط بالمناطق الجمركية الثلاث والإدارة المركزية للإعفاءات عند تحرير محاضر الضبط الجمركي بتدوين بيانات المتهمين كاملة بالمحضر (اسم المتهم رباعيا - الرقم القومي أو رقم جواز السفر - العنوان - محل الإقامة - الوظيفة أو المهنة) مع إرفاق صورة بطاقة الرقم القومي او جواز السفر حتى تتمكن جهات التنفيذ وإدارات الحجز الاداري القيام بشئونها حال صدور أحكام بالإدانة ضد المتهمين.
للمعمل به ومراعاة تنفيذه بكل دقة درءاً للمسئولية

رئيس مصلحة الجمارك


(الشحات فتورى)

صدر في : ٢٨ / ١٠ / ٢٠٢٣